

قرار رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ١٢ / ١١ / ٢٠٢٢

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم ٢٣ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط
وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته،
وعلى قرار السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات
السيد المستشار/ رضا عبد المعطى نائب رئيس الهيئة،
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة فى هذا الشأن.
"قرر"

مادة أولى : يعاد قيد اسم وسيط التأمين الاتى اسمه فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسيط تأمين
ضمن الجهاز الانتاجى بالشركة التالية وفقا لاحكام المادتين (٧٣) ، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠
لسنة ١٩٨١ ، وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:-

اسم الوسيط	الرقم	الشركة	الرقم القومى
صافيناز نصر محمود شحات	٣٨٣٧٩	ايماك لوساطة التأمين	٢٨٨١٢٠٩٠١٠٠٧٨٥

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلا فيما يخصه .

نائب
رئيس الهيئة

المستشار / رضا عبد المعطى



٤٦٠٢٦

